المملكة المغربية

وزارة الداخلية

عمالة اقليم سيدي سليمان

دائرة القصيبـــــــة

قيادة عامـــر الشمالية

جماعة عامـــر الشمالية

قـــــــــــــــــــــــرار

رقم...39.. بتاريخ.....03 اكتوبر 2022.....بشان فتح باب الترشيـــح لشغل منصب المسؤولية بتعيين ورئيس قسم التعمير والبيئة والاشغال والممتلكات والشؤون الاقتصادية ورئيس مصلحة الاشغال والصيانة و الممتلكات وشؤون البيئة وتدبير حضيرة السيارات والاليات . ورئيس مصلحة الميزانية والمحاسبة والصفقات ورئيس مصلحة الموارد المالية .ورئيس مصلحة الموارد البشرية والشؤون القانونية وشؤون المجلس والشؤون الاجتماعية والثقافية والرياضية وحفظ الصحة .

إن رئيس جماعة عامر الشمالية،

- ❖ بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 04 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسبما تم تغييره وتتميمه؛
- ❖ بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 الموافق (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛
- ❖ بناء على المرسوم رقم 2.77.738 بتاريخ 13 شوال 1397 الموافق (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات ،
- ❖ بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 الموافق (25 نوفمبر 2011) في شان كيفيات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية ،
- ❖ بناء على المرسوم رقم 2.11.10525 الصادر في 4 شوال 1418 الموافق 2 فبراير 1998 باحداث تعويض جزافي لفائدة بعض موظفي ومستخدمي الدولة عن استعمال سيارتهم الخاصة لحاجات المصلحة .
- ❖ بناء على المرسوم رقم 2.21.580 الصادر في 22محرم 1443 الموافق 31أغسطس 2021يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والتعويضات المرتبطة بها .
- ❖ بناء على قرار السيد وزير الداخلية رقم 2523.23 الصادر في 21 ربيع الاول 1443 الموافق 28اكتوبر 2021 بتحديد شروط وكيفيات التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون ومجموعة الجماعات الترابية .
- ❖ بناء على منشور السيد وزير الداخلية رقم 7563بتاريخ 15نونبر 2021 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون ومجموعة الجماعات الترابية
- ❖ بناء على قرار السيد رئيس الجماعة رقم 02بتاريخ 07مارس 2022 المتعلق بتنظيم إدارة الجماعة وتحديد اختصاصاتها،والمؤشر عليه من طرف السيد عامل اقليم سيدي سليمان .

قـــرر ما يلي

المادة الأولى: تعلن جماعة عامر الشمالية عن فتح باب الترشيح لشغل منصب المسؤولية بجماعة عامر الشمالية وهم كالتالي .

-رئيس قسم التعمير والبيئة والاشغال والممتلكات والشؤون الاقتصادية

-مصلحة الاشغال والصيانة والممتلكات وشؤون البيئة وتدبير حضيرة السيارات والاليات.

Scanné avec CamScanner

-مصلحة الميزانية والمحاسبة والصفقات .

-مصلحة الموارد المالية .

-مصلحة الموارد البشرية والشؤون القانونية وشؤون المجلس والشؤون الاجتماعية والثقافية والرياضية وحفظ الصحة .

المادة الثانية : .يفتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس قسم في وجه :

1 – الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون العاملون بالجماعة الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

*أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أوفي إطار مهندس دولة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.

*أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة.

*أن يتوفروا عند تاريخ الإعلان عن هذا القرار على اربع (4) سنوات على الأقل من الخدمة الفعلية بصفة مرسم أو خمس (5) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين بإدارة الجماعة ،

2– أن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس قسم أو رئيس مصلحة ، غير انه يمكن إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك الإعفاء من هذا الشرط .

المادة الثالثة يفتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس مصلحة في وجه :

1 – الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون العاملون بالجماعة الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

*أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أوفي إطار مهندس دولة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.

*أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة.

*أن يتوفروا عند تاريخ الإعلان عن هذا القرار على سنتين (2) على الأقل من الخدمة الفعلية بصفة مرسم أو ثلاثة (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين بإدارة الجماعة ،

2– أن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس قسم أو رئيس مصلحة ، غير انه يمكن إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك الإعفاء من هذا الشرط .

غير انه يمكن استثناء من الفقرة السابقة ان يترشح لتقلد مهام رئيس مصلحة الموظفون المرسمون والاعوان المتعاقدون المرتبون على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثالثة هو في احدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل المتوفرون على اقدمية لاتقل عن خمسة عشرة (15)سنة من الخدمة الفعلية منها اربع سنوات على الأقل في الدرجة المذكورة

المادة الرابعة تحدد مهام المنصب الشاغر والكفاءات المطلوبة لتقلدها حسب الملحق المرفق بهذا القرار.

المادة االخامسة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- ✓ طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد مشفوعا بموافقة الرئيس المباشر ورأيه حول كفاءة المترشح.
- ✓ سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني وكذا المهام والوظائف التي زاولها.
- ✓ برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح (ة) في شان تدبير المنصب المراد شغله وتطويره والرفع من أدائه .
- ✓ قرار التعيين في الإطار الحالي.
- ✓ قرار التعيين في منصب المسؤولية إذا توفر.

ملف الترشيح يتم تحميله من بوابة الخدمات العمومية www.emploi-public.ma و على الموقع الالكتروني للمديرية العامة للجماعات الترابية .

المادة السادسة : تودع ملفات الترشيح مقابل وصل استلام بمقر جماعة عامر الشمالية، من تاريخ....2022 أكتوبر 21.....الى غاية الساعة الرابعة والنصف من مساء يوم07 نونبر 2022..... وهو أخر اجل لقبول الترشيحات .

المادة السابعة: يعلن عن نتائج المقابلة الانتقائية بعد المصادقة عليها من طرف رئيس المجلس الجماعي عبر نشرها بوابة الخدمات العمومية . www.emploi-public.ma و على الموقع الالكتروني للمديرية العامة للجماعات الترابية وتعليقها بمقر الجماعة

المادة الثامنة: ينشر هذا القرار على بوابة الخدمات العمومية www.emploi-public.ma و على الموقع الالكتروني للمديرية العامة للجماعات الترابية ويلصق بمقر الجماعة .

حرر بعامر الشمالية في:...03...اكتوبر...2022

إمضاء :

رئيس جماعة عامر الشمالية

الرئيس

عبدالخالق الراضي

جماعة عامر الشمالية

Scanné avec CamScanner